مسايل فقهية فنظر عن يمينه ثم عن يساره ثم اطرق
ساعة ثم رفع راسه فاجاب بجوابه صحيح فسالته
القاضي عن الفقاعة واطرأقه فقال سالتني عن تلك
المسايل ولا علم لي بها فسالت ملك اليمين فلم يجبني
ثم ملك الشمال فلم يجبني فسالت قلبي فاخبرني بما
اجبت به فاخبر القاضي الخليفة وقال ان كان هو لا
زنادقة فما على وجه الارض مسلم والاثم اي شيء او الذنب
حاك في النفس اي اثر فيها اضطرابا وفي الحديث الخير
ايا كم والمحاكات فانها المأثم وتردد في الصدر اي لم ينشرح
له القلب لجمع بينهما للتاكيد ايضا وان وفي رواية
ولو وهو غاية المقرر دل عليه ما قبله اي فالتزم العمل
بما في قلبك وان افتاك الناس اي علماؤهم كما في رواية
وان افتاك المفتون اي قرر اعطيتك علامة الاثم
فاعتبرها في اجتنابه ولا تقلد من افتاك بخلافه
وافتوك بخلافه فرخصوا لك فيه لانهم انما يطلعون
على الظواهر لا السرائر والجمع للتاكيد كما في قوله تعالى
فمهل الكافرين امهلهم فاتى بالثاني تاكيدا للاول
لزيادة التنكير قال الطيبي هذا شرط قطع عن الجزا
تتميما للكلام السابق وتقريرا له على سبيل المبالغة
وقال غيره ان وصلته معطوف على مقدر اي ان لم
يفتك الناس وان افتوك ودقوله وافتوك تاكيد
وحكي عن بعض العارفين انه اتاه رجل يريد السلوك
فادخله الخلوة وتركه اياما ثم دخل عليه فقال له

كيف

كيف تزعم صورتي عندك قال صورة حسنة بزعمك
ثم تركه في الخلوة مدة ودخل عليه فسأله كذلك فقال صورته
كلب ثم كذلك الى ان قال صورته القرد ليلة تمامه فقال الصوفي
الآن كمل حالك وصلحت ان ترجع الى قلبك وان تستفتي
نفسك وان افتاك المفتون واخرجه من الخلوة وقال اذا اك
الا ان النفس اذا كانت في زعمها وتشهوا نها كامتثال امرة
المحبوب فاذا قابلتها الاساوقع المثال عنها مسودا
فاذا صقلتها بالمجاهدة وزال عنها الحجب يظهر مثال
الاستواء بتة من غير زيادة ولا نقصه وجلية تميز
كل خاطر يقع فيها لصفائها وقوله وافتوك توكيد
لما قبله ولا يغرك قوله في الحديث السابق فتى
اتقى الشبهات الخ فان مقتضاها انها ليست اثما واجيب
بان هذا على ما قوبت الشبهة ويكون من باب ترك الفعل
الظاهر مع احتمال الحلال للحل الشبهة وتمكنها وما
سلف محمول لعلى ما اذا ضعفت الشبهة فيبقى على اصل
الحل ويجتنب افعالها وراءها وانما وحد الفعل الاول لاسناده
الى ظاهر وجمع الثاني لاسناده الى ضمير الفعل فيه
ان الفعل انما يكون له فاعل واحد فان كان ظاهرا استتر
اتصال الضمير به والفعل ليبلغ تعدد الفاعل قلا يسوغ نحو
افتوك الناس واما واو سود الذين ظلموا او عموا
وعموا كثير منهم فمن باب البدل من الضمير لان باب
تعدد الفاعل لاستتاره الا في لغة اكلوني البراغيث
وهي لغة ضعيفة وان لم يكن ظاهرا وجب ابراز ضميره

اذا م